

دليل السياسات والإجراءات

المالية والمحاسبية

بجمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة
أكتوبر ٢٠٢٣

معلومات الوثيقة

عنوان الوثيقة	دليل السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية
الجهة	جمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة
رقم الاصدار	الإصدار الأول
تاريخ الاصدار	ربيع الثاني ١٤٤٥ هـ - أكتوبر ٢٣ م
مصادر الوثيقة	النسخة المعتمد
دورية المراجعة	يتم مراجعة هذه السياسة كل سنة من تاريخ اعتمادها

اعتماد

مستشار خادم الحرمين الشريفين، أمير منطقة مكة المكرمة
رئيس مجلس الإدارة

صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل

دليل السياسات والإجراءات

المالية والمحاسبية

بجمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة

سياسة جمع التبرعات

أكتوبر ٢٠٢٣م

سياسة جمع التبرعات

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية وتشمل التبرعات من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة بالجمعية في ما يخص جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن:

- ١- تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
- ٢- تلتزم الجمعية في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
- ٣- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
- ٤- لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- ٥- تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
- ٦- تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
- ٧- تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.

٨- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنا، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى. ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

آلية جمع التبرعات

- ١- لا يتم جمع أي تبرعات نقدية بأي طريقة كانت.
- ٢- توجد لدى الجمعية وفروعها حسابات مخصصة. ولكل مشروع حساب خاص به في البنوك المحلية، متاحة للمتبرعين فيها الصدقات والزكوات.
- ٣- هناك تبرعات مخصصة لبعض الأسر عن طريق إدارة الجمعية في المكتب الرئيسي أو الفروع.
- ٤- جمع التبرعات عن طريق الرسائل النصية عبر حساب الصدقات أو أي حساب تحدده الجمعية. بعد الحصول على الموافقة بذلك من الجهة صاحبة الصلاحية.

المراجع

يتم اعتماد هذه السياسة من قبل مجلس إدارة الجمعية في اجتماع رسمي.